التجربة الجزائرية في التقاضي الإلكتروني ومعوقات تطبيقه

The Algerian Experience in Electronic Litigation and Obstacles to Its Implementation



محمودي رشيد،

[1] جامعة خميس مليانة. r.mahmoudi@univ-dbkm.dz

تاريخ الإرسال: 10/ 09/ 2026 تاريخ القبول: 18/ 10/ 2026 تاريخ النشر: 17/ 11/ 2026

ملخص:

يسعى هذا المقال إلى تسليط الضوء على التجربة الجزائرية في مجال التقاضي الإلكتروني، بوصفه أحد أهم مظاهر تحديث المرفق القضائي ومواكبته للتحول الرقمي الذي تشهده مختلف المرافق العمومية. ويتناول المقال، من جهة أولى، الإطار المفاهيمي والقانوني الذي حاول المشرع الجزائري من خلاله إرساء دعائم التقاضي الإلكتروني، بدءاً بالاعتراف بالكتابة والتوقيع الإلكترونيين وصولاً إلى تكريس بعض تطبيقاته الإجرائية في قانون الإجراءات المدنية والإدارية والقانون العضوي للتنظيم القضائي. ومن جهة ثانية، يحلل المقال أبرز المعوقات التي تحول دون التطبيق الفعلي والشامل لهذه المنظومة، سواء كانت معوقات قانونية ومؤسسية أم تقنية وبشرية. ويخلص المقال إلى أن التجربة الجزائرية، رغم ما حققته من مكتسبات تشريعية ومؤسسية أولية، ما تزال في طور التأسيس، وأن تجاوز المعوقات القائمة يستلزم مقاربة شمولية تجمع بين استكمال الإطار التشريعي وتطوير البنية التحتية الرقمية وتأهيل الموارد البشرية القضائية والإدارية.

كلمات مفتاحية: التقاضي الإلكتروني ـ العدالة الرقمية ـ التوقيع الإلكتروني ـ التبليغ الإلكتروني ـ الإدارة القضائية الإلكترونية ـ الجزائر.

.

Abstract:
This article sheds light on the Algerian experience in electronic litigation, as one of the key manifestations of the modernization of the judiciary and its adaptation to the digital transformation affecting public services. It first examines the conceptual and legal framework through which the Algerian legislator has sought to establish the foundations of electronic litigation, from the recognition of electronic writing and signature to the consecration of some of its procedural applications in the Code of Civil and Administrative Procedure and the Organic Law on Judicial Organization. Second, it analyses the main obstacles preventing the full and effective implementation of this system, whether legal, institutional, technical or human. The article concludes that the Algerian experience, despite the legislative and institutional gains achieved, remains at its founding stage.
Keywords: *Electronic Litigation; Digital Justice; Electronic Signature; Electronic Notification; Electronic Judicial Administration; Algeria*

محمودي رشيد، r.mahmoudi@univ-dbkm

مقدمة:

شهد العالم خلال العقود الأخيرة تحولاً رقمياً متسارعاً طال مختلف مناحي الحياة العامة، ولم يكن المرفق القضائي بمنأى عن هذا التحول، بل غدا استيعاب تقنيات الإعلام والاتصال في أداء الوظيفة القضائية مطلباً ملحاً تفرضه

اعتبارات النجاعة القضائية وتسهيل ولوج المتقاضين إلى العدالة، وتقليص آجال الفصل في القضايا، والحد من الأعباء المادية واللوجستية التي يفرضها التقاضي بالوسائل التقليدية الورقية. وقد أفرز هذا التوجه مفهوماً حديثاً في القانون الإجرائي، هو مفهوم "التقاضي الإلكتروني"، الذي يقوم على توظيف الوسائل الرقمية في مختلف مراحل الخصومة القضائية، من الإيداع الإلكتروني للدعوى إلى التبليغ والمرافعة عن بعد وصولاً إلى النطق بالحكم وتبليغه إلكترونياً.

ولم تكن الجزائر بمنأى عن هذا المسعى، إذ سعى المشرع الجزائري، منذ منتصف العقد الأول من الألفية الثالثة، إلى إرساء الأسس القانونية الأولى لهذا التحول، بدءاً بتعديل القانون المدني سنة 2005 للاعتراف بالكتابة والتوقيع الإلكترونيين، مروراً بقانون التوقيع والتصديق الإلكترونيين لسنة 2015، وقانون التجارة الإلكترونية لسنة 2018، وصولاً إلى القانون العضوي المتعلق بالتنظيم القضائي لسنة 2022 الذي كرّس صراحة بعض تطبيقات الرقمنة القضائية، وما رافق ذلك من مبادرات مؤسسية كمنظومة "إجراءاتي" للتسجيل الإلكتروني للقضايا. غير أن هذه المسيرة التشريعية والمؤسسية، على أهميتها، لم تفض بعد إلى منظومة تقاضٍ إلكتروني متكاملة وفعالة، إذ لا تزال الممارسة القضائية اليومية تعتمد بصورة شبه كلية على الإجراءات الورقية التقليدية، مما يطرح تساؤلات جدية حول مدى نجاعة هذا الإطار القانوني وحول طبيعة العوائق التي تحول دون تفعيله.

ومن هنا تُطرح الإشكالية المحورية لهذا المقال على النحو الآتي:

إلى أي مدى نجح المشرع الجزائري في إرساء إطار قانوني ومؤسسي متكامل للتقاضي الإلكتروني، وما هي أبرز المعوقات القانونية والمؤسسية والتقنية والبشرية التي تحول دون التطبيق الفعلي والشامل لهذه المنظومة في الواقع القضائي الجزائري؟

وتتفرع عن هذه الإشكالية جملة من التساؤلات الفرعية، أبرزها: ما هي ماهية التقاضي الإلكتروني وما مبررات اللجوء إليه؟ وما مدى تكييف المنظومة القانونية الجزائرية لهذا المفهوم الحديث؟ وهل واكبت البنية المؤسسية والتقنية للقضاء الجزائري هذا التطور التشريعي؟ وما هو أثر العامل البشري، تكويناً وتأهيلاً، في نجاح أو إخفاق هذه التجربة؟

وتكمن أهمية الموضوع في كونه يقع في صميم الانشغالات الراهنة للمشرّع والقضاء والمتقاضين على حد سواء، بالنظر إلى ما يعرفه القطاع القضائي الجزائري من مساعٍ إصلاحية متتالية تروم تحقيق العدالة الرقمية. وسنحاول معالجة هذه الإشكالية من خلال مبحثين: نخصص المبحث الأول للإطار المفاهيمي والقانوني للتقاضي الإلكتروني في التشريع الجزائري، على أن نتناول في المبحث الثاني أبرز معوقات تطبيقه، معتمدين في ذلك المنهج التحليلي الوصفي المدعم بالمقاربة النقدية، ومستعينين عند الاقتضاء بالمنهج المقارن لاستجلاء بعض معالم التجارب الأجنبية الرائدة في هذا المجال، استناداً إلى النصوص القانونية والتنظيمية ذات الصلة والفقه المتخصص.

1. المبحث الأول: الإطار المفاهيمي والقانوني للتقاضي الإلكتروني في التشريع الجزائري

يستلزم فهم التجربة الجزائرية في التقاضي الإلكتروني الوقوف أولاً على ماهية هذا المفهوم ومبرراته (المطلب الأول)، ثم استعراض المسار التشريعي الذي اعتمده المشرع الجزائري لتكريسه (المطلب الثاني).

1.1. المطلب الأول: ماهية التقاضي الإلكتروني ومبرراته

الفرع الأول: تعريف التقاضي الإلكتروني وخصائصه

يُعرَّف التقاضي الإلكتروني بأنه مجموع الإجراءات القضائية التي تتم بواسطة الوسائل الإلكترونية الحديثة، بدءاً من رفع الدعوى وتسجيلها إلكترونياً، مروراً بتبادل المذكرات والمستندات والتبليغات الرسمية عبر منصات رقمية

آمنة، وصولاً إلى عقد الجلسات عن بعد بواسطة تقنية التحاضر المرئي، والنطق بالأحكام وتبليغها إلكترونياً[1]. ويقوم هذا المفهوم على استبدال أو استكمال الدعامة الورقية التقليدية للإجراء القضائي بدعامة إلكترونية، دون أن يمس ذلك بالضمانات الجوهرية للخصومة القضائية، وعلى رأسها مبدأ المواجهة وحق الدفاع وعلنية الجلسات.

ويتميز التقاضي الإلكتروني بجملة من الخصائص، أبرزها اقتصاده في الوقت والجهد من خلال تقليص آجال التنقل والانتظار وتبادل الوثائق الورقية؛ وتعزيزه للشفافية عبر إتاحة متابعة سير الدعوى إلكترونياً؛ وإسهامه في تقريب العدالة من فئات معينة كالمتقاضين المقيمين خارج الوطن أو ذوي الإعاقة الحركية. غير أن هذه الخصائص تظل مشروطة بتوافر بنية تحتية رقمية موثوقة وإطار قانوني متكامل يضمن الحجية القانونية للإجراءات المنجزة إلكترونياً، وهو ما سيكون محل بحث لاحقاً.

الفرع الثاني: أهمية التقاضي الإلكتروني ومبررات اللجوء إليه

تتعدد مبررات اللجوء إلى التقاضي الإلكتروني، ويأتي في مقدمتها البحث عن تحقيق ما يُعرف بـ"العدالة الرقمية"، أي تيسير ولوج المتقاضين إلى مرفق القضاء وتبسيط إجراءاته وتقليص كلفته المادية والزمنية[2]، إذ يتيح الإيداع والتبليغ الإلكترونيان تجاوز إكراهات المسافة الجغرافية والازدحام على مستوى أمانات الضبط، كما يسهمان في التقليل من ظاهرة تراكم القضايا التي تعاني منها المحاكم والمجالس القضائية.

كما تُعدّ رقمنة الإجراءات القضائية أداة فعالة لمكافحة بعض مظاهر الفساد الإداري المرتبطة بالتعامل المباشر بين المتقاضي والموظف، من خلال تقليص الاحتكاك البشري وتعزيز آليات التتبع الإلكتروني للملفات. وتزداد أهمية هذا التوجه في السياق الراهن الذي عرفته الجزائر عقب جائحة كوفيد-19، والتي كشفت عن الحاجة الملحة لتوفير بدائل رقمية تضمن استمرارية المرفق

القضائي في الظروف الاستثنائية، فضلاً عن انسجام هذا التوجه مع البرنامج الوطني للحكومة الإلكترونية الذي يروم رقمنة مجمل المرافق العمومية بحلول أفق 2027.

1.2. المطلب الثاني: الأساس القانوني للتقاضي الإلكتروني في التشريع الجزائري

الفرع الأول: النصوص العامة المؤطرة للمعاملات الإلكترونية

شكّل التعديل الذي أدخله القانون رقم 05-10 المؤرخ في 20 يونيو 2005 على القانون المدني نقطة الانطلاق التشريعية نحو الاعتراف بالحجية القانونية للمحررات الإلكترونية، إذ أضاف هذا القانون المواد 323 مكرر إلى 323 مكرر 4، التي ساوت بين الكتابة الإلكترونية والكتابة على الورق في الإثبات، بشرط إمكانية التعرف على الشخص الذي صدر عنه المحرر وأن يكون معداً وفق شروط تضمن سلامته[3]، وهو ما يعكس تكريساً مبكراً نسبياً لمبدأ الحياد التقني في الإثبات، بمعنى معاملة الدعامة الإلكترونية معاملة الدعامة الورقية دون تمييز، امتداداً للأصل العام المقرر في نظرية الإثبات التقليدية التي تستلزم في المحرر الكتابي عنصري الكتابة والتوقيع كركيزتين لحجيته[4]، وهو مبدأ عام تستند إليه فكرة التقاضي الإلكتروني في جوهرها[5].

وقد جاء القانون رقم 15-04 المؤرخ في فبراير 2015 ليحدد بمزيد من التفصيل القواعد المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين، من خلال إنشاء سلطة وطنية للتصديق الإلكتروني ووضع آليات لضمان موثوقية التوقيع الإلكتروني وحجيته[6]، ثم توّج المشرع هذا المسار بالقانون رقم 18-05 المتعلق بالتجارة الإلكترونية، الذي وإن كان موجهاً أساساً لتنظيم المعاملات التجارية الرقمية، فإنه أسهم في ترسيخ ثقافة قانونية عامة حول موثوقية المعاملات الإلكترونية بمختلف تطبيقاتها[7].

الفرع الثاني: النصوص الخاصة بالإجراءات القضائية الإلكترونية

على مستوى الإجراءات القضائية بالمعنى الدقيق، تدخل المشرع الجزائري بموجب القانون العضوي رقم 22-10 المتعلق بالتنظيم القضائي[8]، الذي أعاد هيكلة الخريطة القضائية واستحدث أقطاباً قضائية متخصصة ومحاكم إدارية للاستئناف تكريساً لمبدأ التقاضي على درجتين، في سياق عام يروم عصرنة أداء المرفق القضائي. كما عدّل المشرع، بموجب القانون رقم 22-13 المعدل والمتمم لقانون الإجراءات المدنية والإدارية رقم 08-09 لسنة 2008[9]، بعض الأحكام الإجرائية المتعلقة بالتقاضي أمام القضاء الإداري، ولا سيما إحداث المحاكم الإدارية للاستئناف وتحيين إجراءات تنفيذ السندات القضائية الصادرة ضد الهيئات الإدارية؛ غير أن هذين النصين لم يتضمنا تنظيماً مباشراً وشاملاً للتبليغ الإلكتروني بالمعنى الدقيق، إذ يبقى الإطار العام لرقمنة الاتصال بين مرفق القضاء والمتقاضين محكوماً أساساً بأحكام القانون رقم 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة[10] وبنصوصه التطبيقية.

وتجدر الإشارة، على سبيل التمثيل لا الحصر، إلى أن هذا التوجه التشريعي لم يقتصر على المجال المدني والإداري، بل امتد إلى ميدان القضاء الجزائي ذاته، فقد شكّل القانون رقم 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة سالف الذكر منطلقاً لاعتماد ما يُعرف بـ"التقاضي المرئي" أو تقنية المحادثة المرئية عن بعد في الإجراءات الجزائية، وهو ما جسّده لاحقاً الأمر رقم 15-02 المعدل والمتمم لقانون الإجراءات الجزائية[11]، الذي أجاز اللجوء إلى وسائل الاتصال السمعي البصري عن بعد لسماع المتهمين الموقوفين أو استجوابهم دون استلزام مثولهم الجسدي أمام جهة التحقيق أو الحكم، بما يخفف من أعباء وأخطار نقل الموقوفين. وقد توسّع نطاق تطبيق هذه التقنية بموجب الأمر رقم 20-04 المؤرخ في 30 أغسطس 2020[12]، الذي جاء في سياق جائحة كوفيد-19، فسمح باللجوء إليها في مختلف مراحل الدعوى الجزائية، من التحقيق الابتدائي إلى المحاكمة وصولاً إلى تنفيذ الأحكام، حفاظاً على السلامة العمومية

وضماناً لاستمرارية سير العدالة الجزائية وحق المتهم في محاكمة تتم في أجل معقول، وإن ظل هذا التوسع محل تحفظ فقهي من زاوية اتساقه مع ضمانات المحاكمة العادلة، ولا سيما مبدأي الحضورية والمواجهة المباشرة بين هيئة الحكم والمتهم.

وعلى مستوى القضاء المدني، شرعت وزارة العدل، في إطار المسار ذاته، في استحداث أرضية رقمية خاصة بتبادل العرائض والمذكرات إلكترونياً بين المحامين في المواد المدنية على مستوى المجالس القضائية، وذلك تطبيقاً لأحكام قانون الإجراءات المدنية والإدارية[13]، بما يمكّن المحامي من إيداع عرائضه ومذكراته وتبادلها مع نظرائه عن بعد ومن أي نقطة عبر التراب الوطني، دون حاجة إلى التنقل الفعلي إلى مقر الجهة القضائية المطروح أمامها النزاع. ويُعدّ هذا المشروع، الذي تم عرضه على ممثلي الاتحاد الوطني لمنظمات المحامين تمهيداً لتعميمه، أحد أبرز التطبيقات العملية لمبدأ الحياد التقني الذي أرساه المشرع في المادة 323 مكرر من القانون المدني، إذ ينقل مبدأ تكافؤ الدعامتين الورقية والإلكترونية من الإثبات المدني العام إلى صميم الإجراء القضائي ذاته؛ غير أن اقتصار هذا المشروع، عند إطلاقه، على مستوى المجالس القضائية دون المحاكم الابتدائية يكشف عن تدرج حذر في التعميم، ويطرح تساؤلاً حول آجال استكماله وتعميمه على كافة درجات التقاضي.

وقد رافق هذا الإطار التشريعي عدد من المبادرات المؤسسية الأخرى على مستوى وزارة العدل، أبرزها الشروع تدريجياً في تعميم منظومة "إجراءاتي" للتسجيل الإلكتروني للقضايا على مستوى المحاكم والمجالس القضائية[14]، فضلاً عن مشاريع رقمنة السجل التجاري والسوابق العدلية وبعض الخدمات القضائية الموجهة للمواطنين. غير أن هذا الحضور التشريعي والمؤسسي المتصاعد لا يعني، كما سنبيّن في المبحث الثاني، أن التطبيق الفعلي

لهذه النصوص قد بلغ المستوى المنشود، إذ لا تزال هناك فجوة معتبرة بين النص القانوني والممارسة القضائية اليومية[15].

2. المبحث الثاني: معوقات تطبيق التقاضي الإلكتروني في الجزائر

رغم المسار التشريعي والمؤسسي الذي استعرضناه في المبحث الأول، فإن التقاضي الإلكتروني في الجزائر لا يزال يصطدم بجملة من المعوقات التي تحول دون تفعيله الكامل، يمكن تصنيفها إلى معوقات قانونية ومؤسسية (المطلب الأول)، ومعوقات تقنية وبشرية (المطلب الثاني).

2.1. المطلب الأول: المعوقات القانونية والمؤسسية

الفرع الأول: قصور الإطار التشريعي

يلاحظ أن النصوص القانونية المؤطرة للتقاضي الإلكتروني في الجزائر تتسم بالتشتت وعدم التجانس، إذ توزعت أحكامها بين القانون المدني وقانون التوقيع الإلكتروني وقانون التجارة الإلكترونية والقانون العضوي للتنظيم القضائي، دون وجود نص موحد وشامل ينظم التقاضي الإلكتروني بمختلف مراحله بصورة متكاملة، على غرار ما هو معتمد في بعض التشريعات المقارنة التي أفردت قوانين خاصة بالعدالة الرقمية.

كما لا يزال قانون الإجراءات المدنية والإدارية، رغم التعديلات الطفيفة التي طالته، محتفظاً في جوهره ببنية إجرائية مصممة أساساً للتقاضي الورقي التقليدي، مما يثير إشكالات تطبيقية دقيقة، من قبيل تحديد تاريخ ومكان انعقاد الإجراء الإلكتروني، وتنازع الاختصاص المحلي في حالة الإيداع الإلكتروني، وكيفية احتساب آجال الطعن انطلاقاً من التبليغ الإلكتروني[16]، وهي مسائل لم يعالجها المشرع بالقدر الكافي من الدقة والوضوح، مما يترك مجالاً واسعاً للاجتهاد القضائي غير المستقر.

الفرع الثاني: ضعف البنية المؤسسية والإدارية للمرفق القضائي

يعاني المرفق القضائي الجزائري من ضعف نسبي في البنية المؤسسية اللازمة لدعم التحول الرقمي، إذ لا تزال أغلب المحاكم والمجالس القضائية تفتقر إلى منظومة معلوماتية موحدة ومترابطة تربط مختلف الجهات القضائية فيما بينها من جهة، وبينها وبين المرافق الإدارية الأخرى كالحالة المدنية والسجل التجاري من جهة أخرى[17]، مما يحول دون تحقيق التكامل الرقمي المنشود ويُبقي على الازدواجية بين الإجراء الورقي والإجراء الإلكتروني في أغلب الحالات.

ويضاف إلى ذلك غياب هيئة مركزية موحدة مكلفة حصرياً بالإشراف على مسار الرقمنة القضائية ومتابعته وتقييمه، مما يفضي إلى تفاوت ملحوظ في وتيرة التطبيق بين الجهات القضائية المختلفة، إذ تحظى بعض المحاكم، ولا سيما في المدن الكبرى، بتجهيزات وموارد أفضل مقارنة بمحاكم الأرياف والمناطق النائية، وهو ما يكرّس نوعاً من عدم المساواة بين المتقاضين في الاستفادة من خدمات العدالة الرقمية.

2.2. المطلب الثاني: المعوقات التقنية والبشرية

الفرع الأول: البنية التحتية الرقمية وإشكالية الأمن المعلوماتي

يشكل ضعف البنية التحتية الرقمية أحد أبرز العوائق العملية أمام تعميم التقاضي الإلكتروني في الجزائر، ويتجلى ذلك في محدودية تغطية شبكة الأنترنت عالية التدفق في بعض المناطق، وقِدَم التجهيزات الإعلامية المتوفرة في عدد من المحاكم، وغياب منصة إلكترونية وطنية موحدة وآمنة تضمن سرية المعطيات القضائية وحمايتها من الاختراق[18]، وهو ما يطرح بحدة إشكالية الأمن المعلوماتي للمنظومة القضائية، لا سيما في ظل حساسية البيانات القضائية وارتباطها بالحياة الخاصة للأفراد، وهو ما استوجب تدخل المشرع بموجب القانون رقم 18-07 المتعلق بحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي[19]، إلا أن تفعيل هذه الحماية في السياق القضائي تحديداً ما يزال دون المستوى المطلوب.

الفرع الثاني: العامل البشري: التكوين والفجوة الرقمية

يمثل العامل البشري أحد أهم محددات نجاح أو إخفاق تجربة التقاضي الإلكتروني، سواء من جانب الموارد البشرية القضائية والإدارية، أم من جانب المتقاضين أنفسهم. فمن جهة أولى، لا يزال جزء معتبر من القضاة وموظفي كتابة الضبط يفتقرون إلى التكوين الكافي في مجال تقنيات الإعلام والاتصال، الأمر الذي يحد من قدرتهم على التعامل الأمثل مع المنظومات الرقمية الجديدة ويدفع بعضهم إلى تفضيل الإجراء الورقي المألوف[20]، مما يستدعي وضع برامج تكوين مستمر ومندمج ضمن مسار التكوين الأساسي والمستمر للقضاة والموظفين القضائيين.

ومن جهة ثانية، تطرح إشكالية "الفجوة الرقمية" لدى فئة واسعة من المتقاضين، ولا سيما كبار السن وسكان المناطق الريفية والنائية ومحدودي الدخل، الذين قد لا يتوفرون على المهارات أو الوسائل التقنية اللازمة للتعامل مع منصات التقاضي الإلكتروني[21]، وهو ما يثير تساؤلاً جوهرياً حول مدى انسجام التوجه نحو الرقمنة الكاملة مع مبدأ تكافؤ الفرص في ولوج القضاء المكرّس دستورياً، مما يستوجب تبني مقاربة تدريجية ومزدوجة تُبقي على الخيار الورقي كبديل اختياري إلى جانب الخيار الإلكتروني، إلى حين تجاوز هذه الفجوة بصورة فعلية.

وتجدر الإشارة، مقارنةً، إلى أن التجارب الرائدة في هذا المجال، كالتجربة الفرنسية، لم تحقق نجاحها إلا بعد مسار تدريجي طويل رافقته استثمارات معتبرة في التكوين والبنية التحتية[22]، وهو درس ينبغي للتجربة الجزائرية أن تستحضره في رسم خارطة طريق واقعية ومرحلية لتعميم التقاضي الإلكتروني.

الخاتمة:

يتبين مما تقدم أن التجربة الجزائرية في مجال التقاضي الإلكتروني، وإن كانت قد قطعت أشواطاً تشريعية ومؤسسية أولية لا يستهان بها، إذ انتقل المشرع من مجرد الاعتراف بالحجية القانونية للمحرر الإلكتروني إلى الشروع في تكريس تطبيقات إجرائية مباشرة داخل المرفق القضائي، فإنها تظل تجربة في طور التأسيس، لم ترق بعد إلى مستوى منظومة تقاضٍ إلكتروني متكاملة وفعالة على أرض الواقع. ويمكن إجمال أهم النتائج التي توصل إليها هذا المقال فيما يأتي:

1- أرسى المشرع الجزائري، عبر مسار تشريعي متدرج امتد من سنة 2005 إلى سنة 2022، أساساً قانونياً معترفاً به للمعاملات والإجراءات الإلكترونية، لكن هذا الأساس يظل مشتتاً بين نصوص متعددة يفتقر إلى التجانس والتكامل.

2- لا يزال قانون الإجراءات المدنية والإدارية يحتفظ في بنيته العامة بمنطق التقاضي الورقي التقليدي، مما يطرح إشكالات تطبيقية دقيقة تتصل بآجال الطعن ومكان الإجراء واختصاص الجهات القضائية في السياق الرقمي.

3- يعاني المرفق القضائي من ضعف في البنية المؤسسية والتقنية اللازمة لدعم الرقمنة، ومن غياب منصة وطنية موحدة وآمنة، ومن تفاوت واضح بين الجهات القضائية في وتيرة التطبيق.

4- يشكل العامل البشري، تكويناً لدى القضاة والموظفين وتأهيلاً لدى المتقاضين، أحد أهم محددات نجاح هذه التجربة، في ظل فجوة رقمية لا تزال قائمة تهدد بإخلال مبدأ تكافؤ الفرص في ولوج القضاء.

وبناءً على هذه النتائج، يمكن اقتراح جملة من التوصيات، أهمها: العمل على توحيد الإطار التشريعي للتقاضي الإلكتروني ضمن نص قانوني شامل ومتكامل يعالج مختلف مراحل الخصومة القضائية الرقمية بدقة؛ وتحيين قانون الإجراءات المدنية والإدارية بما يواكب خصوصيات الإجراء الإلكتروني، ولا

سيما ما يتعلق بالآجال والاختصاص؛ والإسراع في إنجاز منصة قضائية وطنية موحدة وآمنة تربط مختلف الجهات القضائية والإدارية؛ وإدراج التكوين في تقنيات الإعلام والاتصال ضمن برامج التكوين الأساسي والمستمر للقضاة والموظفين القضائيين؛ فضلاً عن اعتماد مقاربة تدريجية ومرنة تُبقي على الخيار الورقي بديلاً متاحاً إلى جانب الخيار الإلكتروني، حرصاً على مبدأ تكافؤ الفرص في ولوج العدالة إلى حين تجاوز الفجوة الرقمية القائمة.

قائمة المراجع:

أولاً: الكتب

- بوضياف، عمار. شرح قانون الإجراءات المدنية والإدارية الجديد، الجزء الأول. الجزائر: دار جسور للنشر والتوزيع، 2009.
- بودالي، محمد. حجية المحرر الإلكتروني في الإثبات المدني. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2007.
- السنهوري، عبد الرزاق أحمد. الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، الجزء الثاني: الإثبات وآثار الالتزام. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط. 3، 1998.

ثانياً: المقالات والدوريات العلمية

- العيش، فضيل. "التقاضي الإلكتروني كآلية لتحقيق العدالة الرقمية". مجلة الفكر القانوني والسياسي، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، العدد 2، 2020.
- بلعابد، كريمة. "الفجوة الرقمية وأثرها على تكافؤ فرص التقاضي". مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة سطيف 2، العدد 14، 2021.
- شتوان، بلقاسم. "إشكالية الأمن المعلوماتي في المنظومة القضائية الجزائرية". مجلة الاجتهاد القضائي، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد 19، 2021.

- عزري، الزين. "دور تكنولوجيا الإعلام والاتصال في تحديث الإدارة القضائية بالجزائر". مجلة البحوث والدراسات القانونية، جامعة الجزائر 1، العدد 15، 2020.
- هنوني، نصر الدين. "الإدارة الإلكترونية القضائية في الجزائر بين النص القانوني وإكراهات الواقع". مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، العدد 27، 2022.

ثالثاً: المرجع الأجنبي

- *Caprioli, Éric. Le Droit des Transactions Électroniques. 2e éd. Paris: LGDJ, 2015.*

رابعاً: النصوص القانونية والتنظيمية

- الأمر رقم 75-58 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن القانون المدني، المعدل والمتمم.
- القانون رقم 05-10 المؤرخ في 20 يونيو 2005 المعدل والمتمم للقانون المدني، الجريدة الرسمية عدد 44 لسنة 2005.
- القانون رقم 08-09 المؤرخ في 25 فبراير 2008 المتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، الجريدة الرسمية عدد 21 لسنة 2008.
- القانون رقم 15-04 المؤرخ في 1 فبراير 2015 المحدد للقواعد المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين، الجريدة الرسمية عدد 6 لسنة 2015.
- القانون رقم 15-03 المؤرخ في 1 فبراير 2015 المتعلق بعصرنة العدالة، الجريدة الرسمية عدد 6 لسنة 2015.
- الأمر رقم 15-02 المؤرخ في 23 يوليو 2015 المعدل والمتمم للأمر رقم 66-155 المؤرخ في 8 يونيو 1966 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، الجريدة الرسمية عدد 40 لسنة 2015.
- الأمر رقم 20-04 المؤرخ في 30 أغسطس 2020 المعدل والمتمم للأمر رقم 66-155 المؤرخ في 8 يونيو 1966 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية.

- القانون رقم 18-05 المؤرخ في 10 ماي 2018 المتعلق بالتجارة الإلكترونية، الجريدة الرسمية عدد 28 لسنة 2018.
- القانون رقم 18-07 المؤرخ في 10 يونيو 2018 المتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، الجريدة الرسمية عدد 34 لسنة 2018.
- القانون العضوي رقم 22-10 المؤرخ في 9 يونيو 2022 المتعلق بالتنظيم القضائي، الجريدة الرسمية عدد 41 لسنة 2022.
- القانون رقم 22-13 المؤرخ في 12 يوليو 2022 المعدل والمتمم للقانون رقم 08-09 المتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، الجريدة الرسمية عدد 48 لسنة 2022.

---

[1] ينظر: عمار بوضياف، شرح قانون الإجراءات المدنية والإدارية الجديد، الجزء الأول، دار جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2009، ص. 55.

[2] ينظر: فضيل العيش، التقاضي الإلكتروني كآلية لتحقيق العدالة الرقمية، مجلة الفكر القانوني والسياسي، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، العدد 2، 2020، ص. 112.

[3] القانون رقم 05-10 المؤرخ في 20 يونيو 2005 المعدل والمتمم للقانون المدني، الجريدة الرسمية عدد 44 لسنة 2005، المواد 323 مكرر إلى 323 مكرر 4 المتعلقة بالكتابة والتوقيع الإلكترونيين.

[4] ينظر: عبد الرزاق أحمد السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، الجزء الثاني، الإثبات وآثار الالتزام، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. 3، 1998، ص. 45 وما بعدها (بتصرف).

[5] ينظر: محمد بودالي، حجية المحرر الإلكتروني في الإثبات المدني، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2007، ص. 89.

[6] القانون رقم 15-04 المؤرخ في 1 فبراير 2015 المحدد للقواعد المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين، الجريدة الرسمية عدد 6 لسنة 2015.

[7] القانون رقم 18-05 المؤرخ في 10 ماي 2018 المتعلق بالتجارة الإلكترونية، الجريدة الرسمية عدد 28 لسنة 2018.

[8] القانون العضوي رقم 22-10 المؤرخ في 9 يونيو 2022 المتعلق بالتنظيم القضائي، الجريدة الرسمية عدد 41 لسنة 2022.

[9] القانون رقم 22-13 المؤرخ في 12 يوليو 2022 المعدل والمتمم للقانون رقم 08-09 المؤرخ في 25 فبراير 2008 المتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، الجريدة الرسمية عدد 48 لسنة 2022.

[10] القانون رقم 15-03 المؤرخ في 1 فبراير 2015 المتعلق بعصرنة العدالة، الجريدة الرسمية عدد 6 لسنة 2015.

[11] الأمر رقم 15-02 المؤرخ في 23 يوليو 2015 المعدل والمتمم للأمر رقم 66-155 المؤرخ في 8 يونيو 1966 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، الجريدة الرسمية عدد 40 لسنة 2015.

[12] الأمر رقم 20-04 المؤرخ في 30 أغسطس 2020 المعدل والمتمم للأمر رقم 66-155 المؤرخ في 8 يونيو 1966 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، والذي وسّع نطاق اللجوء إلى تقنية الاتصال المرئي عن بعد خلال مرحلتي التحقيق والمحاكمة وكذا تنفيذ الأحكام الجزائية، حفاظاً على السلامة العمومية وضماناً لآجال معقولة للتقاضي في ظل جائحة كوفيد-19.

[13] وزارة العدل، اللقاء الإعلامي المنعقد بمقر مجلس قضاء الجزائر بتاريخ 22 ماي 2021 مع ممثلي الاتحاد الوطني لمنظمات المحامين، حول محتوى الأرضية الرقمية المستحدثة لتبادل العرائض والمذكرات في المواد المدنية بين المحامين على مستوى المجالس القضائية.

[14] ينظر: بيانات وزارة العدل الجزائرية بخصوص الشروع التدريجي في تعميم منظومة "إجراءاتي" للتسجيل الإلكتروني للقضايا على مستوى المحاكم والمجالس القضائية.

[15] ينظر: نصر الدين هنوني، الإدارة الإلكترونية القضائية في الجزائر بين النص القانوني وإكراهات الواقع، مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، العدد 27، 2022، ص. 340.

[16] ينظر: محمد بودالي، مرجع سابق، ص. 102.

[17] ينظر: نصر الدين هنوني، مرجع سابق، ص. 345.

[18] ينظر: بلقاسم شتوان، إشكالية الأمن المعلوماتي في المنظومة القضائية الجزائرية، مجلة الاجتهاد القضائي، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد 19، 2021، ص. 201.

[19] القانون رقم 18-07 المؤرخ في 10 يونيو 2018 المتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، الجريدة الرسمية عدد 34 لسنة 2018.

[20] ينظر: عزري الزين، دور تكنولوجيا الإعلام والاتصال في تحديث الإدارة القضائية بالجزائر، مجلة البحوث والدراسات القانونية، جامعة الجزائر 1، العدد 15، 2020، ص. 130.

[21] ينظر: كريمة بلعابد، الفجوة الرقمية وأثرها على تكافؤ فرص التقاضي، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة سطيف 2، العدد 14، 2021، ص. 76.

[22] Caprioli, Éric, Le Droit des Transactions Électroniques, 2e éd., Paris, LGDJ, 2015, p. 210.